@ 2141 @ نذ رجل ان يقطع يد غلامه ، ويحبسه حينا ، فسالني عمر بن عبد العزيز عنها فقلت : لا تقطع يده ، ويحبسه الحين في سنة مرة ، ثم قرا : ليسجننه حتى حين . الوجه الثالث .

11591 حدثنا ابو سعيد الاشج ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن الاصبهاني ، عن عكرمة ، وطارق ، عن سعيد بن جبير ، قالا : الحين : ستة اشهر . الوجه الرابع : .

11592 حدثنا ابي ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا علي بن مسهر ، عن عاصم ، عن عكرمة في قوله : حتى حين قال : سبع سنين . الوجه الخامس : .

11593 حدثنا عبد ا بن احمد الرازي ، حدثني ابي ، عن ابيه ، عن ابراهيم الصايغ ، عن يزيد النحوي ، قال : وسالته يعني عكرمة ، عن رجل نذر ليسجنن غلامه حيناً فان لم يسجنه حيناً فهو عتيق ؟ فقال عكرمة : ان من الاحيان حيناً يدرك وحيناً لا يدرك فاما الحين الذي لا يدرك قال ا تعالى : ليسجننه حتى حين . قوله تعالى : ودخل معه السجن فتيان اية 36 .

11594 حدثنا ابو زرعة ، ثنا صفوان ، ثنا الوليد ، ثنا سعيد بن بشير ، ثنا قتادة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قول ا عز وجل : ودخل معه السجن فتيان احدهما خازن الملك على طعامه ، والاخر ساقي الملك على شرابه . .

11595 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا ابو الجماهر ، ثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن عزرة ، عن ابن جبير ، عن ابن عباس ، مثله . .

11596 حدثنا ابي ، ثنا هشام بن خالد ، ثنا شعيب بن اسحاق ، ثنا سعيد ، عن قتادة ودخل معه السجن فتيان قال : كان احدهما : خباز الملك على طعامه ، والاخر : ساقيه على شرابه .